

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٥

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة  
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتاريخ وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن .

قرار

- المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ احمد مصطفى عبد الوهاب عباس - رقم قومي (٢٨٦٠٩٣٠٢١٠٦٧٥٤) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٨٠٧١) من وسيط تأمين حر - إلى وسيط تأمين بشركة اليانز لتأمينات الحياة - مصر وذلك اعتباراً من ٢٠٢٣/٣/٧ تاريخ التحاقه بالشركة سالفه الذكر وحتى ٢٠٢٤/٣/٢٥ تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات تجديد القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة .  
المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح

